

الإِنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين

27 - مسألة القول في تقديم معمول اسم الفعل عليه .

ذهب الكوفيون إلى أن عليك ودونك وعندك في الإغراء يجوز تقديم معمولاتها عليها نحو زيدا عليك وعمرا عندك وبكرا دونك .

وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز تقديم معمولاتها عليها وإليه ذهب الفراء من الكوفيين .
أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا الدليل على أنه يجوز تقديم معمولاتها عليها النقل والقياس .

أما النقل فقد قال الأ تَعَالَى (كِتَابٌ أَعْلَيْكُمْ) والتقدير فيه عَلَيْكُمْ كِتَابٌ أَيْ الزموا كتاباً فنصب كتاباً عَلَيْكُمْ فدل على جواز تقديمه .

واحتجوا أيضاً بالأبيات المشهورة .

(يَا أَيُّهَا الْمَائِجُ دَلَوِي دُونَكَ ... إِنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ يَحْمَدُونَكَ) .

(يَثْنُونَ خَيْرًا وَيَمَجِّدُونَكَ ...)